

عقد مقاولة

الموضوع : "أعمال رفع كفاءة طريق سعود / المناجاة / الصالحية (القطاع التاسع)
مركز الحسينية محافظة الشرقية بطول ٥كم ضمن المبادرة الرئاسية "حياة
كريمة" (بالأمر المباشر)

رقم العقد: ١٨٠ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الإثنين الموافق : ٨ / ٨ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و"شركة احمد عبد الرحمن محمود حسين للمقاولات العامة والتوريدات "

ويمثلها السيد المهندس / احمد عبد الرحمن محمود حسين

بصفته / مدير الشركة .

بطاقة رقم / ٢٧١٠٥٣١٣٠٢٥٥١

بطاقة ضريبية / ٥٣٢-٧٠٨٣-٠٨٣

مأمورية ضرائب / فاقوس.


ملف ضريبي رقم / ٤١٠-٠٣-٥-١١٩٢٩-٤١٠-

سجل تجاري رقم / ٨٤٣٢١

ومقرها / شارع البلاسي - فاقوس - الشرقية .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

الرعبي الرحمن سعيد



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد مشروعات الطرق ضمن المبادرة الرئاسية حياة كريمة بالأمر المباشر . ومنها الموافقة على إسناد " اعمال رفع كفاءة طريق سعود / المناحة / الصالحة (القطاع التاسع) مركز الحسينية محافظة الشرقية بطول ٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) إلى " شركة احمد عبد الرحمن محمود حسين للمقاولات العامة " بتكلفة تقدرية ٢٠ مليون جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق ولما كان المالك يرغب في إنجاز " اعمال رفع كفاءة طريق سعود / المناحة / الصالحة (القطاع التاسع) مركز الحسينية محافظة الشرقية بطول ٥ كم ضمن المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بذلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية اعمال رفع كفاءة طريق سعود / المناحة / الصالحة (القطاع التاسع) مركز الحسينية محافظة الشرقية بطول ٥ كم ضمن من المبادرة الرئاسية (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وقيمة إجمالية مقدارها ٢٠ مليون جنيه (فقط وقدره عشرون مليون جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط وثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفنات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة احمد عبد الرحمن محمود حسين للمقاولات العامة " بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة

الناتمة الناتجة للجهة البازار والنقل البري



احمد عبد الرحمن
للمقاولات والتوريدات

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائياً رقم ١٠٥٤/٢٠٢٢/١٤٠٣ بمبلغ ١٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون جنيه لا غير) صادر من بنك القاهرة فرع فاقوس صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٧ وساري حتى ٢٠٢٢/٨/١ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي وأعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة يومناً من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوضع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامـة التأخـير بالنسـبـ وـفـيـ الـحـدـودـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ المـادـةـ (٤٨ـ)ـ مـنـ قـانـونـ تـنظـيمـ التـعـاقـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ (١٨٢ـ)ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من آية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلحاً إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسـةـ لا تشملـهاـ جـدولـ الـكمـياتـ للـبنـودـ والـمواـصـفـاتـ الـمـتـعـاقـدـ عـلـيـهـ وـنـقـضـيـ الـضـرـورـةـ الـفـنـيـةـ تـنـفـيـذـهاـ بـمـعـرـفـهـ الـطـرـفـ الثـانـيـ دونـ غيرـهـ فـيـ تـنـفـيـذـهـ عـلـيـهـ بـمـوـافـقـةـ السـلـطـةـ الـمـخـصـصـةـ وـبـطـرـيقـ الـاـتـفـاقـ الـمـباـشـرـ عـلـىـ آنـ يـتـمـ الـمـحـاسـبـةـ عـلـىـهـ يـانـفـاقـ الـطـرـفـينـ يـعـدـ تـحـلـيلـ أـسـعـارـهـ وـمـنـاسـبـهـ لـأـسـعـارـ السـوقـ الـمـحـلـيـ وـذـكـرـ

وفقاً لـماـ نـصـتـ عـلـىـهـ الـفـقـرـيـنـ الـثـانـيـ وـالـرـابـعـةـ مـنـ المـادـةـ (٦٢ـ)ـ مـنـ الـقـانـونـ رقمـ (١٨٢ـ)ـ لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ يـاصـدـارـ قـانـونـ تـنظـيمـ التـعـاقـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليـةـ ذاتـ الصـلةـ بمـوضـوعـ تـنـفـيـذـ التـعـاقـدـ فـيـمـاـ لـمـ يـرـدـ بـشـانـهـ نـصـ خـاصـ فـيـ هـذـاـ عـقـدـ،ـ كـمـاـ يـكـونـ مـسـئـولاـ عـنـ حـفـظـ النـظـامـ بـمـوـقـعـ الـعـلـمـ وـتـنـفـيـذـ أـوـامـرـ الـطـرـفـ الـأـولـ بـأـيـادـ كـلـ مـنـ يـهـمـلـ أوـ يـرـفـضـ تـنـفـيـذـ الـتـعـليمـاتـ أوـ يـحـاـولـ الغـشـ أوـ يـخـالـفـ أـحـكـامـ هـذـهـ الشـرـوـطـ وـذـكـرـ خـلـالـ أـربعـةـ وـعـشـرـينـ ساعـةـ مـنـ تـارـيخـ اـسـتـلامـهـ أـمـراـ كـتـابـيـاـ بـذـكـرـ مـنـدوـبـ الـطـرـفـ الـأـولـ،ـ كـمـاـ يـلتـزمـ الـطـرـفـ الثـانـيـ بـاتـخـاذـ كـافـةـ الـاحـتـيـاطـاتـ الـلـازـمـةـ لـمـعـنـعـ حدـوثـ الإـصـابـاتـ أوـ حدـوثـ الـوفـاةـ لـلـعـمـالـ أوـ أـيـ شـخـصـ أـخـرـ أوـ الإـضـرـارـ بـمـمـلكـاتـ الـحـكـومـةـ أوـ الـأـفـرـادـ،ـ وـتـعـتـبـرـ مـسـؤـلـيـتـهـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـاتـ مـيـاـشـرـةـ دونـ تـدـخـلـ الـطـرـفـ الـأـولـ وـفـيـ حـالـةـ إـخـالـهـ بـتـلـكـ الـالـتـزـامـاتـ يـكـونـ لـلـطـرـفـ الـأـولـ الـحـقـ فـيـ تـنـفـيـذـهـ عـلـىـ نـفـقـةـ الـطـرـفـ الثـانـيـ .

أحمد عبد الرحمن
أحمد عبد الرحمن

للمقاولات والتوريدات
س.ت: ١٩٨٥٣٦ ب.ض: ٨٤٢٢١



البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل حسات تأكيدية للترة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في اتلاف أي شئ يلزم بإعاده الحال إلى ما كان عليه والا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تامينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو ثغرات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عاملية أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقف على حساب الطرف الثاني خصماً من تامينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتبعه عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطات مسجل بعلم الوصول ، ولا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥%) بالنسبة لكل بند بادات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

السيد/ أحمد عبد الرحمن

أحمد عبد الرحمن
للمقاولات والتوريدات
س.ت: ٨٤٣٢١٠ ب.ق: ١٩٨٥٣٢



المقدمة

تحرص الضرائب والرسوم والدمعيات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

المقدمة

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة لإعمال الطرق والأعمال الصناعية تبدا من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشان تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني تحت مسؤوليته .

المقدمة

تحرص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

المقدمة

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينو هدا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

المقدمة

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الستومين - السولار - الاسمنت - الحديد) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البند وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعریفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

المقدمة

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطرف الثاني

شركة احمد عبد الرحمن محمود حسين للمقاولات

الهيئة العامة للطرق والكباري

التواقيع (أحمد عبد الرحمن)

التواقيع (حسام الدين مصطفى)

السيد / احمد عبد الرحمن محمود حسين

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

مدير الشركة / عبد الرحمن

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

المنطقة للاختصار والكباري والنقل البري
الرقم: ١١٧٦٥ - ت: ١١٧٦١ - ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ٢٢٨٩١٩٧٦ - البريد الإلكتروني: garb.gov-eg